

**الأمر التنفيذي بتأسيس
هيئة إدارة الطوارئ ومكتب الأمن الوطني في إلينوي
والمجلس الاستشاري للأمن الوطني في إلينوي**

حيث إن المادة (Article V, Section 11) من دستور ولاية إلينوي تخول للحاكم أن يغير توكيل المهام أو يعيد تنظيم الهيئات المسؤولة أمامه بطريق الأوامر التنفيذية،

وحيث ينص قانون تنفيذ إعادة التنظيم الإداري في مادته (3.2 of the Executive Reorganization Implementation Act, 15, ILCS 15 ("القانون") على أن "إعادة التنظيم الإداري" تشمل في هذا الصدد ما يلي: (أولاً) ضم أو تنسيق أي جزء من أي هيئة حكومية أو مهامها مع أي جزء آخر في هذه الهيئة أو مهامها؛ (ثانياً) التنسيق بين أي هيئة كلها أو أي جزء منها أو مهامها كلها أو أي جزء منها مع أي هيئة أخرى كلها أو أي جزء منها أو مهام تلك الهيئة الأخرى كلها أو أي جزء منها،

وحيث تنص المادة 4 من القانون على أنه يجوز لأي أمر تنفيذي يطرح إعادة التنظيم الإداري أن يغير اسم أي هيئة تطالها إعادة التنظيم،

وحيث أسس قانون الأمن الوطني لسنة 2002 (Homeland Security Act) وزارة الأمن الوطني الأمريكية (USDHS) وهي هيئة فيدرالية تتمثل مهمتها الرئيسية في ردع الأعمال الإرهابية وتهديدات الأمن الوطني الأخرى على الأراضي الأمريكية وحماية الدولة منها والتصدي لها،

وحيث إن الحكومة الفيدرالية هي المسؤولة الأولى عن أمن وسلامة الوطن، إلا أنه يلزم على مسؤولي ولاية إلينوي والمقاطعات المحلية ضمان تأهب الولاية لردع الهجمات الإرهابية وتهديدات الأمن الوطني الأخرى والوقاية منها والتصدي لها والتعافي منها وكذلك التوصية بما يلزم من التدابير الإضافية حسب الاقتضاء،

وحيث إن هيئة إدارة الطوارئ بإلينوي (هيئة IEMA) جهة تنفيذية تعمل تحت إشراف الحاكم مباشرة، وهي تمارس الحقوق والصلاحيات والمهام والمسؤوليات المأخوذة في أساسها ومعظمها من قانون الهيئة (Illinois Emergency Management Agency Act, 20 ILCS 3305) وقانون السلامة النووية (Nuclear Safety Law of 2004, 20 ILCS 3310)،

وحيث إن مدير هيئة IEMA مسؤول عن تنفيذ برنامج إدارة الطوارئ بولاية إلينوي بمقتضى المادة 5(c) (Section 5) من قانون الهيئة. كما أنه هو منسق الاتصال والقائم بالتعاون مع جهات إدارة الطوارئ التابعة لهذه الولاية والولايات الأخرى والحكومة الفيدرالية،

وحيث تنفذ هيئة IEMA حاليًا البرامج والتوجيهات على جميع أصعدة الهيئات الحكومية وغير الحكومية حتى تصبح هذه الجهات مستعدة للتعامل مع كافة الأخطار والتهديدات ومن ضمنها تهديدات الأمن الوطني وذلك لحماية الناس والحفاظ على صحتهم وسلامتهم،

وحيث إن الهيئة مسؤولة عن إدارة خطة عمليات الطوارئ بولاية إلينوي (Emergency Operations Plan) (خطة IEOP) التي تضع الهيكل الذي تنسق به حكومة الولاية وتدير عمليات الاستجابة والتعافي من حالات الطوارئ والكوارث. حيث تضم خطة IEOP السياسات والإجراءات والتوجيهات الإرشادية اللازمة لضمان اتخاذ الإجراءات الآمنة والفعالة والحسنة التوقيت لمساعدة المناطق المحتاجة وكذلك إضافة خطط داعمة للاستجابة والتعافي واستمرار العمليات والحفاظ على استمرار عمل الحكومة،

وحيث إن هيئة السلامة النووية بإلينوي قد دُمجت في هيئة إدارة الطوارئ بإلينوي عام 2003 وتعرف الآن باسم إدارة السلامة النووية بهيئة إدارة الطوارئ (إدارة السلامة النووية بهيئة IEMA)،

وحيث إن إدارة السلامة النووية بهيئة IEMA بالإضافة إلى مسؤوليتها عن تنظيم استخدام وحيازة الإشعاع المؤين هي الجهة الحكومية الأولى المسؤولة عن التصدي للطوارئ الإشعاعية، وهي من منطلق هذه المسؤولية تضع الخطط المتعلقة بالحوادث الإشعاعية كحوادث التعرض الإشعاعي والقنابل الإشعاعية والأسلحة النووية وحوادث محطات الطاقة النووية ذات الأغراض الحربية،

وحيث إن هيئة IEMA حاليًا هي هيئة الاستجابة للطوارئ بالولاية (SERC) بموجب قانون تخطيط الطوارئ وحق المجتمع في معرفة حالات الطوارئ (Illinois Emergency Planning and Community Right-to-Know Act). فهي تنسق مع اللجان المحلية لتخطيط الطوارئ (LEPC) وتساعدوا وكذلك تراجع خطط اللجان المحلية الخاصة بالطوارئ الكيميائية التي تضمن جهوزية الحكومات المحلية والعاملين بالطوارئ للتعامل مع مخاطر المواد الخطرة وتدريبهم على مواجهة الطوارئ،

وحيث حدد الحاكم لهيئة إدارة الطوارئ الفيدرالية (FEMA) بأن هيئة IEMA هي الجهة المنوطة بإدارة الطوارئ وأنها الهيئة الإدارية بالولاية (SAA). وبهذه الصفة، فإن هيئة IEMA مسؤولة عن تنفيذ المتطلبات الإدارية للمنح الفيدرالية، كتقديم طلبات المنح ورفع تقارير سير التنفيذ، وتخصيص الأموال للجهات طالبة على النحو الصحيح، وضمان إنجاز النتائج المطلوبة. كما أنها مسؤولة عن ضمان شمول جميع الأطراف المعنية في عمليات منح الأمن الوطني،

وحيث إن هيئة إدارة الطوارئ الفيدرالية (FEMA) تشترط على جميع الولايات التي تتلقى أموال البرنامج الفيدرالي لمنح الأمن الوطني أن تكون لديها لجنة استشارية عليا (SAC). وهذه اللجنة عبارة عن جهة استشارية تتألف عضويتها من أطراف معنية من كافة الجهات والتخصصات الحكومية للمساعدة في تكامل جهود التأهب في المجتمع ككل. تقدم اللجنة الاستشارية العليا التوصيات للهيئة الإدارية بالولاية بشأن نوع الأنشطة التي ينبغي تمويلها بمنح هيئة FEMA،

وحيث إن فرقة عمل مواجهة الإرهاب (Illinois Terrorism Task Force) التي تأسست بالأمر التنفيذي 17-2003 هي التي تقوم بدور اللجنة الاستشارية العليا بالولاية وقد أرسدت شراكة عمل بين الأطراف المعنية من القطاعين العام والخاص من كافة التخصصات والمناطق بالولاية، لتيسير تنسيق الموارد ونشر المعلومات الضرورية اللازمة لمكافحة الإرهاب وتهديدات الأمن الوطني الأخرى،

وحيث تجرى وزارة الأمن الوطني تقييماً كل عامين لأوضاع البنية التحتية الأساسية والموارد الرئيسية (CIKR) على مستوى البلاد لتحديد مدى الخطورة، والتي يتوقف تحديدها على ما تحدده كل ولاية لأوضاع بنيتها التحتية ومواردها والتي يحتمل تأثيرها على موارد إلينوي التي تحصل عليها من منح الأمن الوطني،

وحيث إن الهيئة مكلفة من الحاكم بإدارة النظام الوطني لإدارة الحوادث (NIMS) في إلينوي، وهو نظام وطني شامل لإدارة الحوادث يطبق على كافة مستويات ولايات الصلاحية والاختصاص وفي كافة التخصصات الوظيفية. يطبق نظام NIMS لمجموعة واسعة من الحوادث المحتملة كحوادث الإرهاب وتهديدات الأمن الوطني الأخرى. حيث يعمل النظام على تحسين التنسيق والتعاون بين الجهات العامة والخاصة ويقدم معياراً مشتركاً لإدارة الحوادث عموماً،

وحيث إن لكل ولاية وكومنولث ومنطقة تابعة للدولة وللعاصمة مستشار أمن وطني.

وحيث إنه وبمقتضى الأمر التنفيذي 17-2003، الحاكم هو من يعين مستشار الأمن الوطني في ولاية إلينوي،

وحيث إنه لمن مصلحة مواطني ولاية إلينوي أن تُوفق وتُنسق أنشطة إدارة الطوارئ وأنشطة الأمن الوطني في كل أنحاء الولاية وأن يكون للولاية جهود تنسيق واضحة على كل مستويات الحكومة وعمامة الناس، وذلك يشمل دون أن يقتصر على إنشاء هيئة حكومية تنسيقية رئيسية واحدة لتحديد أوضاع البنية التحتية الأساسية والموارد الرئيسية (CIKR) بإلينوي، وتحليل أثر الكوارث الطبيعية أو التكنولوجية أو الناجمة عن النشاط البشري على هذه الأوضاع، وإجراء تقييمات مشتركة للمخاطر، وتنسيق ما تساهم به الجهات الحكومية التابعة للولاية والمناطق المحلية والجهات الفيدرالية والمنظمات الخاصة وغير الحكومية في قائمة CIKR خاصة بالولاية،

وحيث إن الهيئة هي التي تدير خطة الحاكم الخاصة بالتأهب للطوارئ والتصدي لها والتعافي منها، والهيئة حالياً لديها هيكلها الإداري ومواردها اللازمة لتيسير تنسيق أنشطة الأمن الوطني الداخلي في كل أنحاء الولاية، وأنها تضطلع حالياً بأنشطة متعلقة بالأمن الوطني،

بناء عليه، أنا "جيه بي بريترزكر" حاكم ولاية إلينوي، أمرت بمقتضى السلطة والصلاحيات المخولة لي في الدستور وقوانين ولاية إلينوي، وسعيًا لتفعيل مسعى التنسيق الواضح لإدارة الطوارئ والأمن الوطني باستخدام الموارد الحالية في الولاية في حدود المعقول، بالآتي، على أن يعمل بهذا الأمر على النحو المبين فيما يلي بالفقرة سابقاً (ب):

أولاً: تأسيس هيئة إدارة الطوارئ ومكتب الأمن الوطني في إلينوي

- أ. يغير اسم "هيئة إدارة الطوارئ بإلينوي" (IEMA) إلى "هيئة إدارة الطوارئ ومكتب الأمن الوطني في إلينوي" (هيئة IEMA & OHS). تواصل هيئة IEMA & OHS أداء المهام المسندة وفقاً لقانون هيئة إدارة الطوارئ وقانون السلامة النووية لسنة 2004 وجميع القوانين ذات الصلة، ولوائحها التنظيمية. وتنتقل الصلاحيات والمهام والحقوق والمسؤوليات التي كانت مخولة أو مسندة لهيئة IEMA سابقاً وتصبح مخولة ومسندة لهيئة IEMA & OHS ولا تتغير بتغيير اسم الهيئة إلى هيئة IEMA & OHS، ما لم يرد خلاف ذلك في هذا الأمر التنفيذي. كما تواصل هيئة IEMA & OHS وضع الاستراتيجية الشاملة لولاية إلينوي وتنسيق التنفيذ العملي لهذه الاستراتيجية لتنسيق أنشطة إدارة الطوارئ والأمن الوطني في كل أنحاء الولاية.
- ب. يصبح المدير الحالي لهيئة IEMA مديراً لهيئة IEMA & OHS، ويشغل جميع العاملين بهيئة IEMA نفس وظائفهم الحالية تحت الاسم الجديد، وذلك فيما عدا ما يرد خلاف ذلك في هذا الأمر التنفيذي.
- ج. تتشكل هيئة IEMA & OHS مبدئياً من "مكتب الأمن الوطني" ويرأسه نائب المدير للأمن الوطني، و"مكتب إدارة الطوارئ" ويرأسه نائب المدير لإدارة الطوارئ، وإدارة العمليات وإدارة التعافي وإدارة السلامة النووية بمكتب إدارة الطوارئ، وكذلك المكاتب والإدارات والوحدات التنظيمية والأقسام الوظيفية الأخرى التي يراها مدير هيئة IEMA & OHS ضرورية للقيام بمهام الهيئة. على أن يشغل نائب المدير الحالي لهيئة IEMA نائب مدير هيئة IEMA & OHS لإدارة الطوارئ. كما يجوز لمدير هيئة IEMA & OHS بخلاف ذلك أن ينظم المكاتب والإدارات والوحدات التنظيمية والأقسام الوظيفية بالهيئة والعاملين بها حسبما يراه مناسباً ومحققاً لمصلحة الولاية، بما يتفق مع هذا الأمر التنفيذي والقانون الساري وأي اتفاقات تفاوض جماعي سارية.

ثانياً: تعيين مستشار الحاكم للأمن الوطني، والتنسيق مع هيئة إدارة الطوارئ ومكتب الأمن الوطني في إلينوي

أ. يعين الحاكم مستشاراً للأمن الوطني بالتنسيق مع هيئات الأمن والسلامة العامة على مستوى الحكومة بكل أنحاء إينوي بشأن مسائل الاستراتيجية والسياسات المتعلقة بتهديدات الأمن الوطني وثغرات الضعف والمسائل المتعلقة بالإرهاب، فضلاً عن المشورة على الحاكم أو من ينوب عن الحاكم بخصوص هذه المسائل. يظل مستشار الأمن الوطني الحالي شاغلاً لمكانه إلى أن يعين الحاكم مستشاراً جديداً للأمن الوطني.

ب. تتسقى هيئة IEMA & OHS مع مستشار الأمن الوطني لدعم تنفيذ جميع أنشطة الأمن الوطني وإدارة الطوارئ، بما يتفق مع الاستراتيجية والسياسات التي توضع على النحو المبين في الفقرة ثانياً (أ) من هذا الأمر التنفيذي، من أجل التصدي للتهديدات والثغرات التي تهدد أمن الولاية. وتنفيذ هذه الأنشطة يشمل دون أن يقتصر على تناول المسائل التشريعية، والتواصل مع الجهات الفيدرالية والداخلية بالولاية، والتدريب والممارسة، والتمويل الفيدرالي والداخلي، ومراسلات اتصالات المخاطر العامة.

ج. يتولى مستشار الأمن الوطني الإشراف على فرق أسلحة الدمار الشامل التي قد يأمر الحاكم بنشرها في حالة وقوع الهجمات الإرهابية لمساعدة جهات الطوارئ المحلية ولتنسيق إمدادات موارد الولاية الإضافية. ويقوم مكتب الأمن الوطني بهيئة IEMA & OHS بعد التشاور مع مستشار الأمن الوطني بوضع التوجيهات الإرشادية الملائمة للبروتوكولات وأطقم العمل والتدريبات والتجهيزات الخاصة بفرق أسلحة الدمار الشامل.

ثالثاً: صلاحيات ومهام أخرى لهيئة إدارة الطوارئ ومكتب الأمن الوطني في إينوي

أ. تتولى الهيئة جميع الخطط والإجراءات والمسؤوليات التي تنص عليها القوانين والقواعد الإدارية والأوامر التنفيذية والتكليفات الفيدرالية، وتحفظ بملكية أو حيازة أو إدارة السجلات الشخصية والمستندات والدفاتر والمراسلات وغيرها من الممتلكات سواء العقارية أو الشخصية التي تمتلكها حالياً هيئة IEMA أو تديرها أو تحتفظ بها في حيازتها. وبالنسبة للالتزامات أرصدة التمويل غير المستخدمة، وصلاحيات التخصيص والتمويلات الأخرى الفيدرالية والداخلية والخاصة بالولاية التي هي تحت تصرف هيئة IEMA حالياً، فتنقل لتصبح تحت تصرف هيئة IEMA & OHS بداية من تاريخ سريان هذا الأمر التنفيذي أو بعد هذا التاريخ.

ب. تصبح هيئة IEMA & OHS الهيئة الإدارية بالولاية (SAA). وبهذه الصفة، فإن الهيئة مسؤولة عن تنفيذ المتطلبات الإدارية للمنع الفيدرالية التي تديرها هيئة إدارة الطوارئ الفيدرالية (FEMA)، كتقديم طلبات المنح ورفع تقارير سير التنفيذ، وتخصيص الأموال للجهات الطالبة على النحو الصحيح، وضمان إنجاز النتائج المطلوبة. كما أن الهيئة مسؤولة عن ضمان شمول جميع الأطراف المعنية في عمليات منح الأمن الوطني.

ج. تتولى هيئة IEMA & OHS إدارة برامج الولاية لتقييم مخاطر البنية التحتية الأساسية وهذا يشمل ما يرد أدناه في الفقرة ثالثاً (د)، وذلك بالتنسيق مع جميع الهيئات والمجالس واللجان الأخرى التابعة لحكومة الولاية.

د. بالتنسيق مع مستشار الأمن الوطني وشرطة ولاية إينوي وهيئة الحماية البيئية وهيئة الصحة العامة وهيئة الابتكار والتكنولوجيا وهيئة خدمات الإدارة المركزية بالولاية ومكتب مارشال إدارة إطفاء الولاية وأي هيئات ومجالس ولجان وحكومات محلية أخرى تابعة للولاية وأي جهات فيدرالية حسبما يلزم، تقوم هيئة IEMA & OHS بإعداد الجداول والطرق والإجراءات اللازمة لما يلي:

- تحديد البنى التحتية الأساسية في نطاق ولاية إينوي.
- تقييم البنى التحتية الأساسية.
- تأمين معلومات التقييم وحمايتها من خلال سياسات حماية معلومات البنى التحتية الأساسية.
- إعداد تقييم للثغرات أو المخاطر على مستوى الولاية لبلورة استراتيجيات الوقاية والحماية والتخفيف من أجل تعزيز منعة المجتمع ككل.

هـ. يفوض مدير هيئة IEMA، أو مدير هيئة IEMA & OHS منذ تاريخ هذا الأمر التنفيذي أو بعد هذا التاريخ، وبالتشاور مع مستشار الأمن الوطني، بأن يتخذ كافة الإجراءات المناسبة اللازمة لتنفيذ هذا الأمر التنفيذي، كإجراء تغييرات تنظيمية وإدارية بمقتضى قانون هيئة إدارة الطوارئ وقانون السلامة النووية لسنة 2004، وذلك إلى الحد الذي يسمح به القانون. كما يقدم مدير هيئة IEMA، أو مدير هيئة IEMA & OHS منذ تاريخ هذا الأمر التنفيذي أو بعد هذا التاريخ، وبالتشاور مع مستشار الأمن الوطني، التوصيات اللازمة إلى مكتب الحاكم والجمعية العمومية لسن المزيد من التشريعات المتعلقة بتنفيذ هذا الأمر التنفيذي.

رابعاً: تأسيس المجلس الاستشاري للأمن الوطني في إينوي

أ. يُلغى الأمر التنفيذي 17-2003، ويُغير اسم "فرقة عمل مواجهة الإرهاب بإينوي" إلى "المجلس الاستشاري للأمن الوطني بإينوي" (IL-HSAC)، ويؤسس المجلس كهيئة دائمة ويتبع في إدارته لمستشار الأمن الوطني ويخول ويكلف بالصلاحيات والمهام التالي بيانها.

ب. يعين الأعضاء الحاليين لفرقة عمل مواجهة الإرهاب أعضاء في المجلس الاستشاري للأمن الوطني. يجوز تعيين أعضاء آخرين بالمجلس يرشحهم مستشار الأمن الوطني ويعتمد تعيينهم بموافقة الحاكم.

ج. عضوية المجلس الاستشاري للأمن الوطني ليست بمقابل مادي، ولكن يجوز صرف نفقات الانتقال والسكن حسبما تسمح به التوجيهات الفيدرالية والداخلية السارية.

د. يرأس المجلس الاستشاري للأمن الوطني مستشار الأمن الوطني. ويجوز لمستشار الأمن الوطني أن يعين شخصاً أو أكثر لتنفيذ المهام الإدارية للمجلس. ويتبع مستشار الأمن الوطني إدارياً للحاكم أو من ينوب عنه في جميع أنشطة المجلس.

خامساً: صلاحيات ومهام المجلس الاستشاري للأمن الوطني

- أ. يقوم المجلس بصفته الجهة الاستشارية لمستشار الأمن الوطني بتقديم التوصيات اللازمة بشأن استراتيجية التأهب الداخلي للهجمات الإرهابية في الولاية.
- ب. يقدم المجلس توصياته لهيئة IEMA & OHS ولمستشار الأمن الوطني بشأن التدريب المطلوب للمسؤولين المحليين والإقليميين ومسؤولي الولاية على التصدي للحوادث الإرهابية التي تستخدم فيها أسلحة تقليدية أو كيميائية أو بيولوجية أو نووية.
- ج. يسعى المجلس للحصول على المعلومات اللازمة من الجهات الفيدرالية، ومنها على سبيل المثال لا الحصر وزارة العدل ومكتب التحقيقات الفيدرالية وهيئة إدارة الطوارئ الفيدرالية ووزارة الصحة والخدمات البشرية ووزارة الأمن الوطني.
- د. يعمل المجلس عمل اللجنة الاستشارية العليا بالينوي (SCA) فيما يتعلق بالتمويل المتلقى عبر البرنامج الفيدرالي لمنح الأمن الوطني. وبذلك الصفة، على المجلس أن يقدم توصياته للهيئة ولمستشار الأمن الوطني بشأن الأمور المتعلقة بطلب واستخدام جميع التمويلات الفيدرالية المعنية التي تتعلق بردع الأعمال الإرهابية والتهديدات المختلفة والوقاية منها وتخفيف آثارها والتصدي لها والتعافي منها.
- هـ. على المجلس أن يقدم توصياته للهيئة ولمستشار الأمن الوطني بشأن الأمور المتعلقة بطلب واستخدام جميع تمويلات حكومة الولاية والتمويلات الأخرى المعنية حسبما يلزم ويتيسر فيما يتعلق بالأمن الوطني.
- و. على المجلس أن يقدم توصياته للهيئة ولمستشار الأمن الوطني بشأن الأمور المتعلقة باستعدادات السلامة العامة والمساعدات المتبادلة من أجل ضم الاستراتيجيات والأساليب اللازمة لتنسيق الاستجابة المشتركة بين مختلف الجهات للأحداث الكبرى والأعمال الإرهابية والكوارث الطبيعية التي يلزم فيها تنسيق الموارد المحلية وموارد الولاية والقطاع الخاص.
- ز. يضع المجلس توصيات أخرى بشأن تنسيق موارد السلامة العامة ومكافحة الإرهاب في ولاية إينوي ويقدمها إلى مستشار الأمن الوطني.
- ح. على المجلس أن يقدم توصياته للهيئة ولمستشار الأمن الوطني بشأن أي تغيير في قوانين ولاية إينوي أو لوائحها الإدارية أو في خطة عمليات الطوارئ للولاية التي ترى أن تغييرها ضروري لتحقيق أهدافها المنشودة.
- ط. يرفع مستشار الأمن الوطني تقريراً سنوياً للحاكم في موعد أقصاه 1 مارس من كل عام. على أن يتضمن التقرير تفاصيل أنشطة المجلس الاستشاري للأمن الوطني وإنجازاته وتوصياته خلال العام المنقضي.

سادساً: بند الاستثناء واستقلالية النصوص

إذا صدر قرار ببطان أي حكم من أحكام هذا الأمر التنفيذي أو بوقف سريانه على أي شخص أو حالة من قبل أي محكمة مختصة فلا يؤثر هذا البطلان على أي حكم آخر في هذا الأمر التنفيذي أو على سريانه، والذي يكون نافذاً بغض النظر عن بطلان الحكم أو السريان المذكور. ولتحقيق هذا الغرض، قررنا أن أحكام هذا الأمر التنفيذي أحكام منفردة مستقلة.

سابعاً: الإضبار وتسليم النسخ، وتاريخ النفاذ

- أ. يودع هذا الأمر التنفيذي لدى سكرتير الولاية. وتسلم نسخة منه لسكرتير مجلس الشيوخ ونسخة لكاتب مجلس النواب، ونسخة كذلك لمكتب المراجع التشريعية لغرض تحضير مشروع قانون تنقيحي.
- ب. يسري هذا الأمر التنفيذي بعد 60 يوماً من تسليمه للجمعية العمومية، شريطة ألا يرفضه مجلس من مجلسي الجمعية العمومية بالتصويت المسجل بأغلبية الأعضاء المنتخبين.

جيه بي بريتركر، الحاكم

صادر عن الحاكم بتاريخ 17 فبراير 2023
أودع لدى سكرتير الولاية بتاريخ 17 فبراير 2023